

سلسلة تقارير أسبار

رقم (25)

ديسمبر 2015

ردمد : 2961-4074

ISSN: 2961-4074

رقم الإيداع : 1446/3664

المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (حق التعليم)

إعداد/ لجنة التقارير



ملتقى أسبار
Asbar Council
(نادي تفكير)



مركز أسبار
ASBAR CENTER

32 Years
منذ 1994



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



تقرير يصدر عن ملتقى أسبار

- رئيس الملتقى:
د. فهد العرابي الحارثي
- رئيس الهيئة الإشرافية للملتقى
د. خالد بن دهيش
- الأمين العام
د. أماني البريكان
- التحرير
د. إبراهيم إسماعيل عبده
- التصميم والإخراج:
أ. صفوان يحيى مسعد





تمهيد

يعرض هذا التقرير قضية مهمة تمّ طرحها للحوار في ملتقى أسبار خلال شهر ديسمبر 2015م، وناقشها نخبة متميزة من مُفكرَي المملكة في مختلف المجالات، والذين أثروا الحوار بآرائهم البناءة ومقترحاتهم الهادفة؛ حيث تناولت: "المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (حق التعليم)"





المحتويات

• الموضوع	• الصفحة
• الورقة الرئيسية	3
• التعقيبات	6
• المداخلات حول القضية	12
• معوقات حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على حقوقهم.	12
• تجارب عملية.	18
• مقترحات لضمان ضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.	22
• المشاركون في نقاشات التقرير	24



الورقة الرئيسية: أ. علياء البازعي:

يظلّ موضوع "تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة" مادة دسمة للنقاش بين التربويين والمختصين في جميع دول العالم. وعلى الرغم من أن المواثيق التي وقّعت عليها الدول الأعضاء بالأمم المتحدة تؤكّد حقهم في الدمج التعليمي والاجتماعي؛ لكن مازالت هناك أصوات تنادي بغير ذلك، وتطالب بعزلهم تعليمياً، مع تأييدها للدمج الاجتماعي "على مضض". وفيما يلي إليكم سرد وتفصيل لهذه المواثيق الدولية.

المواثيق مختصرة:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من الأمم المتحدة عام 1948م.
- القواعد الموحّدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص لذوي الإعاقة من منظمة اليونسكو، وذلك في عام 1993م.
- مبادرة التعليم الشامل INCLUSIVE EDUCATION من الأمم المتحدة عام 2000م.
- الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، من الأمم المتحدة عام 2007م.

بالتفصيل:

من أهم المواثيق المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ما يلي:

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من الأمم المتحدة عام 1948م، الذي ألقى الضوء على حق جميع البشر في المساواة والكرامة بدون تمييز لأي سبب كان، ثم تلاه إعلان حقوق الطفل عام 1959م، الذي أكّد في المادة الخامسة حقّ المعوقين عقلياً، أو جسدياً، أو اجتماعياً في تلقي التعليم حسب ما تقتضيه كل حالة.

وفي عام 1989 ظهرت الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل؛ حيث وقّعت (177) دولة في جميع أنحاء العالم على هذا الميثاق. وقد خُصّصت المادة (23) لحقوق الطفل المعوق، وجاء فيها:

- تعترف الدول الأعضاء بأنّ المعوقين عقلياً أو جسدياً؛ ينبغي أن ينعموا بحياة كريمة تكفل لهم كرامتهم، وتعزّز الاعتماد على أنفسهم، وتسهّل مشاركتهم في المجتمع.
- تعترف الدول الأعضاء بحقّ الطفل المعوق في التمتع برعاية خاصة، ونظراً للاحتياجات الخاصة للطفل المعوق؛ فيجب تقديم المساعدة مجّاناً كلما كان ذلك ممكناً إلى الوالدين أو غيرهما ممن يراعون الطفل (UNESCO).



إقرار القواعد الموحدة من منظمة اليونسكو بشأن تحقيق تكافؤ الفرص لذوي الإعاقة في عام 1993م، الذي أُدِّت في المادة السادسة على إدراج تعليم ذوي الإعاقة في النظام التعليمي العام، مع ترك مجال لمرونة المناهج التعليمية، وتوفير المستلزمات التعليمية، وتدريب المعلمين؛ بما يكفل تعليمًا مناسبًا لذوي الإعاقة. وفي الحالات التي لا يلبي فيها نظام المدارس العامة على نحو ملائم احتياجات جميع الأشخاص المعوقين؛ فإنه قد ينظر في توفير تعليم خاص؛ لكن ينبغي أن يهدف إلى إعداد الطلاب للتعليم في نظام المدارس العامة، كما ينبغي أن تهدف إلى إدماج خدمات التعليم الخاص تدريجيًا في أنظمة التعليم السائد لديها (UNESCO, 1993).

في عام 1994م عندما صدر عن اليونسكو إعلان سالامانكا SALAMANCA DECLARATION ، خلال المؤتمر العالمي لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة، تحت عنوان: (الوصول والجودة ACCESS AND QUALITY)، الذي عُقد في إسبانيا؛ حيث أعطى هذا الإعلان دفعة قوية لمبدأ الدمج الشامل للأفراد ذوي الإعاقة.

إطار عمل مؤتمر سالامانكا (UNESCO, 1994)



ضمان جودة التعليم للجميع من خلال المناهج المناسبة واستراتيجيات التعليم المتنوعة (UNESCO, 1994, 11-12).



ضرورة استجابة مدارس التعليم العام للاحتياجات المختلفة للطلاب.



تسجيل جميع الأطفال في مدارس التعليم العام، ما لم تكن هناك أسباب قاهرة تمنع ذلك.

مبادرة التعليم الشامل (دكار، 2000)



حق جميع المتعلمين في التعليم الجيد الذي يلبي حاجات التعلم الأساسية.



التركيز على الفئات الضعيفة والمهمشة تركيزاً خاصاً.



الهدف النهائي: إنهاء جميع أشكال التمييز، وتعزيز التماسك الاجتماعي (UNESCO, 2000).

الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (UN, 2007)



عدم استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة من النظام التعليمي العام بسبب الإعاقة.



تمكينهم من الحصول على تعليم مجاني في بيئة تعليم شاملة وجيدة.



مساواتهم بالآخرين من أفراد المجتمع (United Nations).

أين نحن؟

طبّقت المملكة اتفاقية الدمج التي أُقرّت عام 1994م؛ لكن:

- 1- غالبية ما طُبّق دمج مكاني "فصول خاصة في مدارس تعليم عام".
- 2- مازال الكثير يُرفضون من المدارس بسبب إعاقاتهم.
- 3- مقومات التطبيق الكامل موجودة؛ لكن عدم إيمان الكثير من متخذي القرار بأهمية تعليم ذوي الإعاقة في مدارس التعليم العام حال دون تنفيذه.
- 4- بدأت الوزارة في تنفيذ مشروع التعليم الشامل في (6) مدارس بمدينة الرياض، بالشراكة مع جامعة أوريجن بالولايات المتحدة الأمريكية، وشركة تطوير للخدمات التعليمية، وبدأت هذه المدارس استقبالها للطلاب مع مطلع العام الدراسي الحالي.

التعقيب الأول: د. علي الحكمي:

هذا الموضوع يهّم شريحة واسعة من ذوي الإعاقة، وأسرهم، والمجتمع بشكل عام...ولن أتحدّث بوصفي مهتمًا بموضوع الإعاقة فقط؛ ولكن كأب لابني أنس البالغ من العمر 29 سنة، والذي يعاني من إعاقة عقلية متوسطة؛ كانت بسبب خطأ طبي حدث في أمريكا. وسأطلق من قصة ابني أنس كحالة، ويشاركني في هذه الخبرة الكثير من الآباء والأمهات الذين التقيت بهم، أو الذين شاركوا في بعض الاستطلاعات التي عملتها.

عاش أنس الخمس سنوات الأولى في حياته في مدينة يوجين في أمريكا...وأدخلناه روضة أطفال منذ أن كان عمره سنة فقط...وهذه الروضة تُطبّق الدمج الكامل للأطفال ذوي الإعاقة، وتُخصّص لأنس معلّمة تربوية خاصة تتابع حالته، وتشرف على وضع البرنامج الفردي له وتنفيذه...وُدمج أنس بشكل كامل مع الأطفال الآخرين...وكان نموه العقلي والاجتماعي قريب جدًّا من الأطفال الآخرين في عمره؛ بل إن الملاحظ لا يستطيع أن يفّرّق بينه وبينهم...عدنا إلى المملكة، وبدأنا البحث عن مدرسة مناسبة؛ وجدنا مدرسة أهلية مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة (وكانت رسومها عالية جدًّا)؛ ولكنه لم يستطع التأقلم فيها...أخذناه لمعهد التربية الفكرية، ولم يكن المعهد مناسباً له؛ لضعف البرامج التربوية، وعدم وجود اهتمام لفئة التخلف العقلي المتوسط (وهم قابلون للتعليم)، وخرج منه...حاولنا البحث ولم نوفّق في برنامج تربوي مناسب في المملكة، وكان الوضع في المدارس التي يُطبّق فيها الدمج مقتصرًا على الدمج المكاني دون وجود برامج تربوية متقدمة لأسباب عدة، منها ما يتعلق بتأهيل المعلمين، أو توفر الإمكانيات أو الخدمات التي يحتاجها الطفل. واضطررنا بعد ذلك لإرسال أنس إلى مركز للتربية الخاصة خارج المملكة، وبيعته من وزارة التعليم العالي منذ عشر سنوات تقريبًا وما زال هناك.



حالة أنس والكثيرين أمثاله، تتطلب عملاً مكثفًا لدمج ذوي الإعاقة في التعليم والمجتمع بشكل عام... وما زال الطريق أمامنا طويلًا للغاية... ولكن موضوع ذوي الإعاقة يحتاج تناولًا شاملاً بحيث يفي بمتطلبات الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي وقّعت عليها المملكة منذ عام 2008.

شكرًا للأستاذة علياء لطرح هذه القضية، وبارك الله في جهودها، فهي تقود حاليًا برنامجًا وطنيًا رائعًا في مشروع تطوير وزارة التعليم للتعليم الشامل (حيث بدأت 6 مدارس في تطبيقه)، وهو يحتاج الدعم الكامل؛ لأن الحاجة كبيرة جدًا، والتحديات العالمية أن هناك حوالي 20% من الأطفال في المدارس يحتاجون برامج تعليم خاص لسبب أو آخر؛ مما يعني أن معظم مدارس التعليم العام لا بد من تهيئتها لتكون مدارس شاملة تُطبق الدمج بمفهومه الحقيقي.

التعقيب الثاني: د. عائشة حجازي:

شهدت السنوات الأخيرة من هذا القرن اهتمامًا متزايدًا بالإنسان، واحترامه، وتأكيد حقوقه في أن يعيش حياة كريمة متوازنة. وقد كفل الإسلام ذلك، وسبق القوانين، والمواثيق، والاتفاقيات الدولية في تناوله لحقوق الإنسان. ونظرة الإسلام مبنية على حفظ الكرامة، والمساواة، والعدل، والموازنة بين الحقوق والواجبات بين الجميع، وحققهم في العمل، والتعليم، والتأهيل، والتشغيل. ونجد أن كافة الدول تحرص في قوانينها ودساتيرها على تحديد الأنظمة والمواد التي تكفل حقوق الإنسان. واستطاعت مشكلة الإعاقة أن تفرض نفسها بوصفها قضية إنسانية في المحافل الدولية؛ فأصبحت جزءًا من اهتمامات المنظمات المختصة التي أصدرت القرارات والاتفاقيات المؤكدة لحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة. ومؤكدة القضاء على أهم آثارها السلبية التي تمثلت في:

- الوصمة الاجتماعية لهؤلاء بالقصور والعجز، أكثر من الإشارة إلى مظاهر الكفاءة، والمساواة، والإيجابية، مع إغفال قدراتهم كالعاديين.
- الشعور بالدونية، وأنهم أقل قيمة وقدرة من غيرهم.
- الشعور بالإحباط وعدم تقديرهم لذاتهم، وإحساسهم بالألم النفسي، والشعور بالذلل والعار نحو ذواتهم.

وقد أولت المملكة اهتمامًا كبيرًا بهذه الفئة؛ فقد أصدرت قوانين، وقرارات، وأنظمة متعلقة بحقوق ذوي الاحتياجات الخاصة، وما تزال الجهود المبذولة تحتاج إلى المزيد من العمل والتنظيم. ويؤكد وضع الأنظمة الدور الإيجابي الذي يقوم به المجتمع تجاه هذه الفئة، والعمل بمبدأ المساواة والعدل في جميع شؤون الحياة، وتضمن لذوي الاحتياجات الخاصة الحق في الحياة، وسلامة الجسم، والحق في التعليم والعمل.



وبمطالعة النظام الأساسي للحكم في المملكة، نجد أنه تضمّن عدة نصوص تتعلّق بالمساواة والتكافل الاجتماعي وغيره، مما له صلة وثيقة بمجال كفالة حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة وإسنادها لأسس دستورية منظمة. فقد أصدر نظام رعاية المعوقين بموجب المرسوم الملكي رقم (م/ 37) 1421-9-23هـ، وقد تضمّن عدة مواد، منها:

- المادة التاسعة التي أكّدت أن الأسرة أساس المجتمع، ويكفل القانون كيانها، ويقوّي أواصرها.
- وكذلك نصّ المادة السادسة والعشرين، الذي جاء ملزماً الدولة بحماية حقوق الإنسان.
- المادة السابعة والعشرون التي تنصّ على أن من واجبات الدولة تجاه المواطن، حماية حقوقه في حالة العجز، والشيخوخة، والمرض، ودعم الضمان الاجتماعي، وإلزام نظام الدولة برعاية حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في خدمات الوقاية، والرعاية، والتأهيل في جميع المجالات الصحية، والتعليمية، والتربوية، والاجتماعية.
- كما أن سياسة التعليم في المملكة قد أكّدت حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم، والتدريب، والرعاية، مثلهم مثل غيرهم.

وقد أدركت منظمة الأمم المتحدة أنها تحتاج إلى الكثير من الجهد؛ لمواجهة احتياجات هذه الفئات ومتطلباتها، فأعلنت المواثيق، والأنظمة، والتشريعات الخاصة بذلك





ومما لا شك فيه، أن هذه النصوص والمواد تتمتع بأهمية كبيرة فيه مجال تقرير حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة.

وقد تناول العديد من الدراسات حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة، وأكّد أغلبها على ضرورة تفعيل القوانين والأنظمة المنظمة لحقوقهم المدنية، والسياسية، والصحية، والاجتماعية، والمالية، وأن على الدولة التزامات لا بد من توفيرها لهم.

الحق في الاستفادة من الخدمات الصحية، وإعادة التأهيل، وخدمات الدعم على نفقة الدولة، ومنها:

1- العمليات الجراحية كافة، سواء نتجت عن الاحتياجات الخاصة أم لا. ومنها معالجة القروح، وتقويم الأطراف، والاستشفاء في مراكز متخصصة وغيرها للعلاج المكثف أو العادي. ويشمل ذلك توفير جميع المعدات، والأدوات، والمعينات، وغيرها مما هو ضروري لإنجاح العمليات، سواء كانت دائمة أو مؤقتة.

2- توفير المعالجة والعلاج لدى: أطباء عامين، واختصاصيين، واستشاريين، وأطباء أسنان، والتقييم النفسي، وتخطيط السمع، والأشعة، والتحليل المخبرية، وصرف الأدوية.

3- العلاج التأهيلي والمتخصص: الداخلي والخارجي، ويتضمن: العلاج الطبيعي، والعلاج بالعمل، والعلاج النطقي، والسمعي، والنفسي.

4- المعينات التقنية والأجهزة المساعدة من أجهزة تعويضية متحركة وثابتة (أطراف، وسماعات، وعين اصطناعية، وغيرها)، وأشكال تقويمية، ومعينات للتنقل (كراسي متحركة، وعصي، ومشاي، وعكازات)؛ للوقاية من القروح، وكافة الأدوات المستخدمة في العمليات الجراحية.

5- توفير الخدمات التشخيصية، والعلاجية، والتأهيلية، وتطوير البرامج والخدمات الصحية القائمة؛ من أجل النهوض بذوي الاحتياجات الخاصة.

6- وضع برامج الكشف المبكر، والتشخيص، والتوعية، والتثقيف الصحي، وتأمين وسائل التدخل المبكر والمتخصص في مجال الاحتياجات الخاصة.

7- توفير الكوادر البشرية الصحية المتخصصة في مجال الاحتياجات الخاصة بمختلف أنواعها، وتدريبها، وتأهيلها.

8- إعداد الدراسات الوطنية؛ للتعرف على الأسباب التي تؤدي إلى الاحتياجات الخاصة وتداعياتها، وسبل الوقاية منها، وتعميمها على الجهات المعنية في الدولة.



الحق في التعليم لجميع ذوي الاحتياجات الخاصة منذ مرحلة الطفولة المبكرة ضمن جميع المؤسسات التربوية والتعليمية، ويتضمن:

- 1- تطوير البناء المنهجي لبرامج التعليم، وإعداد الخطط التربوية المواكبة لروح العصر والتطور التقني، والتي تتلاءم مع السمات النمائية والنفسية لذوي الاحتياجات الخاصة.
- 2- تنظيم كافة الأمور المتعلقة بتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة من برامج، وإجراءات، وأساليب، وشروط الالتحاق في الصفوف النظامية وتأدية الامتحانات.
- 3- وضع سياسات تأهيل وتدريب الكوادر البشرية التربوية والتعليمية العاملة في مجال ذوي الاحتياجات الخاصة.
- 4- تقديم الاستشارات والمساعدة التقنية، والفنية، والتعليمية إلى كافة المؤسسات التعليمية التي تؤدّ استقبال ذوي الاحتياجات الخاصة، ودراسة طلبات التمويل المتعلقة بالمعدات والتقنيات، وتأهيل بيئة المؤسسة التعليمية.

الحق في العمل، ويتضمن:

- 1- رسم السياسات اللازمة لعمل صاحب الاحتياجات الخاصة، ومتطلبات تحقيق أكبر كفاءة ممكنة، مع ضمان استمرارية العمل لأطول فترة.
- 2- تشجيع ودعم ذوي الاحتياجات الخاصة المؤهلين لإنشاء مشاريع ذات جدوى ومردود اقتصادي، وتوفير المعلومات عن المنح والقروض الميسرة المتاحة وسبل الحصول عليها.
- 3- توفير المعلومات عن سوق العمل والوظائف المتاحة، وآفاقه المستقبلية.
- 4- إعداد الدراسات حول المهن والوظائف؛ بما يتلاءم والتطورات التقنية واحتياجات سوق العمل.
- 5- تشجيع القطاع الخاص وتوجيهه لتدريب ذوي الاحتياجات الخاصة، وتأهيلهم، وتشغيلهم، مع تقديم الدعم المناسب، وفي حدود الإمكانيات المتاحة.
- 6- اقتراح الإجراءات اللازمة لحماية ذوي الاحتياجات الخاصة من كل أنواع الاستغلال في العمل.



والخلاصة: أنه لا بد وأن تعمل المنظمات المجتمعية، كل فيما يخصه، على الآتي:

- 1- توعية وإرشاد أسر ذوي الاحتياجات الخاصة بحقوقهم، والخدمات التي تُقرّر لهم، وكيفية إبلاغ الجهات المختصة في حالة وجود شكوى.
- 2- توعية المجتمع بحقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة التي تحقق لهم إنسانيتهم وكرامتهم، من خلال التنسيق مع وزارة الإعلام والجهات المختصة.
- 3- إدراج موضوع حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن المناهج الدراسية بكافة المستويات لمرحل التعليم؛ لتشجيع الطلاب على التعرّف على حقوق تلك الفئة.
- 4- إعفاء ذوي الاحتياجات الخاصة من دفع رسوم الحكومة مقابل الخدمات العامة.
- 5- خفض ساعات دوام المرأة العاملة التي تربي أطفالاً من ذوي الاحتياجات الخاصة، وفقاً لنوع الإعاقة ودرجتها.
- 6- حظر وتجريم أي نوع من الإهمال، أو الإيذاء، أو سوء المعاملة، أو التمييز تجاه ذوي الاحتياجات الخاصة.
- 7- الحق في ممارسة الأنشطة الرياضية، كالسباحة وغيرها من الرياضات، وأن تُخصّص لهم أماكن مخصصة من الدولة.
- 8- تأمين المرافق العامة التي تتناسب مع احتياجاتهم وقدراتهم.
- 9- الحق في التعليم الجامعي، وإكمال دراستهم على الوجه الأمثل، وتأمين مقاعد دراسية لهم.
- 10- المساواة وتكافؤ الفرص في توفير العمل، وعدم تعريضهم لأي إجهاد نفسي أو جسدي قد يسبب لهم مشكلات.



المدخلات حول القضية:

معوقات حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على حقوقهم:

ذهب دم. نصر الصحاف في هذا السياق إلى أنه من الواضح أن مهمة وأحقية التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة بكل أطيافهم؛ تكاد أن تكون خجولة، إن لم تكن معدومة؛ وهذا في اعتقاده يعود بالأساس إلى نظرة المجتمع السلبية من أفراد ذوي الإعاقة. وثانيًا: من ضعف تأصيل الخدمات المطلوبة لهذه الفئة من قبل الدولة. وثالثًا: من عدم المطالبة الحثيثة لحقوق هذه الفئة المنكوبة للدولة من قبل أولياء الأمور!!

أما أ. عبدالله آل حامد، فيرى أن نقسّم تعليم ذوي القدرات الخاصة إلى قسمين:

- **الأول:** صعوبات التعلم، حيث يعاني أبنائنا من هذه الفئة بعض الصعوبات في الفهم، أو الاختلاط ومجاعة أقرانهم في الصف ذاته، وهؤلاء بحاجة إلى الاندماج وفق برامج خاصة ومصممة لهم.

- **الثاني:** ذوو الإعاقة، وهم يحظون بقدرات عقلية توازي الطالب العادي أو تفوقه؛ ولكنهم بحاجة إلى بيئة صفية ومدرسية تنسجم مع احتياجاتهم الخاصة.

وفي ضوء ذلك يُعتقد أن وزارة التعليم (التربية والتعليم سابقًا)؛ عجزت تمامًا عن توفير المرافق، أو المنهج، أو المعلم لهذه الفئة المهمة، التي تُشكّل نسبة كبيرة من المكون الاجتماعي الوطني، والسبب يعود إلى التعامل معهم على أساس تربوي تعليمي، وإغفال الجانب الصحي، والنفسي، والاجتماعي. وللأسف، فإن استجابة الدولة لهم كانت في مجملها اجتهادية للغاية؛ حيث أُتيحت دبلومات في الجامعات يحصل عليها معلمو التخصصات المختلفة كمسار؛ ومن ثم يُسمح لهم بالتدريس، والحصول على زيادة 35٪ من الراتب؛ وهنا مجال للنقاش الواسع والعميق: هل نأتي بمتخصص في العلوم المختلفة، ونُأهله بدورات للتعامل والتدريس لذوي الاحتياجات، أم نأتي بمتخصص في الإعاقة والصعوبات ونأهله بمبادئ في المواد المختلفة.

أما المباني المدرسية، فلا تصلح لذوي الإعاقة إطلاقًا؛ بل إن أعداد الطلاب في المدارس يتجاوز الحد الذي يمكن إدارات المدارس من تخصيص أي نوع من الدعم للفصول الخاصة بذوي الاحتياجات؛ رغم الجهود الذاتية.

والمنهج كذلك، والبرامج التربوية والتعليمية غياب تام، ولا تقدّم يُذكر، ولا يوجد وصف محدد حقيقي وشامل للأعداد، وتصنيف للحالات الموجودة، علاوة على غياب المتخصصين في سبيل السعودية، التي أضرت بجودة التعليم لحساب علاج البطالة.



وذكر د. خالد الرديعان أن هناك بعض الإعاقات الجزئية التي يعاني منها بعضهم، كالعرج، والبرص، والعضب، وغير ذلك مما لا يعوق الحركة عمومًا. لكنهم يتعرّضون لوصم اجتماعي بسبب تلك الإعاقات الجزئية، وأحيانًا يُنعتون بصفات ذميمة.

ومستخدمو اليد اليسرى أيضًا، ونسبتهم في المجتمع زهاء 15٪، فهؤلاء يُعانون من عدم توفير بعض الخدمات لهم، ومن ذلك المقاعد الخاصة في قاعات الدراسة، فجميع المقاعد لمستخدمي اليد اليمنى، وطبعًا المقصود المقاعد التي تضم "تكاية" للكتابة.. وشخصيًا كنت أعاني من ذلك أثناء الدراسة الجامعية... كنت أضطر للي جسمي لكي أكتب على التكاية... ويتعرّض مستخدم يده اليسرى أيضًا للوصم الاجتماعي؛ بحكم أن بعضهم يرى ذلك عاهة!!!!

بينما أشار أ. عبدالله الضويحي إلى أننا - وللأسف - لا نغير هذه الفئة الاهتمام الكافي والحقيقي على كل المستويات الرسمية والاجتماعية، وحتى على مستوى التخصصات العليا.

- مخصصات التعليم من أكبر المخصصات في الميزانية، ما نصيب هذه الفئة منها؟
- مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم المخصص له (10) مليار، ما نصيب هذه الفئة منه؟
- وكيف يتم صرفها وتوزيعها؟
- كثير من الميزانيات المخصصة لمشاريع التطوير يذهب معظمها رواتب ومكافآت للعاملين في المشروع، ومصاريف إدارية، أما التطوير الحقيقي فلا يناله ما يكفيه.
- ماذا لو تم تخصيص مليار من العشرة لهذه الفئة وبرامجها؟
- الدولة تصرف بسخاء على التنمية، وبالذات التعليم، ولا يوجد لدينا مراكز مخصصة للمعاقين، ويذهب كثير بأبنائهم إلى دول مجاورة، وهؤلاء قلة ممن تسمح ظروفهم الاجتماعية والمالية؛ لكن ماذا عن البقية، وهم السواد الأعظم؟ هذه ناحية.
- ومن ناحية أخرى، ماذا عن المجتمع والأعمال الخيرية؟ لماذا تتركز فقط في بناء المساجد؟ أليست مثل هذه المراكز عملاً خيريًا يُؤجرون عليه أضعافًا مضاعفة؟
- وما دور العلماء في حثّ محبي الخير على مثل هذه الأعمال، وتوضيح أهميتها، ومنزلتها عند الله، بدلًا من التركيز على أعمال محددة بعينها أو الفتاوى في الفروع.
- نحن بحاجة إلى ثقافة جديدة حول هذه الفئات والبرامج المخصصة لها، والمراكز تعيد صياغة واقعنا ونظرتنا تجاهها على مستوى المسؤول والمجتمع.
- وفي السياق ذاته قالت أ. هيا السهلي: من واقع تقارير صحفية عن المعاقين تواصلت مع أفراد منهم، ونقلوا لي جزءًا من معاناتهم، بعضها تضيق بها حناجرهم غصة، ويزدحم في عيونهم الدمع!
- لماذا يا وطني؟ لماذا يا ابن بلدي؟



في هذين السؤالين تتركز معاناتهم.. فغالبًا ما يُنظر إلى المعاق على أنه مُبتلى، وله أن يصبر ويحتسب، وحقه علينا الدعاء فقط، ونسينا أنه بشر مثلنا، له حق أن يشتهي، وبجزع، ويضحك، ويبيكي! فوق مصابه والألم، وتشابه الأيام التي تحف به، لا نمنحه حق الترفيه والمشاركة في المجتمع؛ فالاجتماعات العائلية تراهم ثقلاً، والأماكن الترفيهية للأصحاء فقط! وب نظرة فقط للعالم من حولنا - العالم الذي يُقدّر الإنسان- نجد أنه اهتم بترفيه المعاق قبل تعليمه، وعمله، وصحته؛ فهي مفاتيح الثلاثة الأخيرة .

للأصحاء فقط !

أذكر في دول أوروبية، وفي أحد الملاهي رأيت مسارًا خاصًا لعربات المعاقين، وكراسي خاصة ليجلسوا عليها، ورافعات بكرسي خاص في كل لعبة، و لم تمنعهم إعاقاتهم من ممارسات كل ألعاب الإطلاق.

بينما هنا؛ حتى لأداء الصلاة في بعض المساجد، لا يجد المعاق زلاقات لكراسي المعاقين، وإن وُجدت فهي حادة ثقله، وتثقل مرافقه ومُرافقه!!

مصيبتان لا واحدة!

في بلدي بلد الخير .. الابتلاء بمعاق ابتلاءان، والمصيبة مصيبتان، الأولى نستقبلها قضاء من الله وقدرًا، نصبر ولا نجزع، والثانية من صنع بشر!

لا بنية تحية مهياة للمعاقين، ولا مجتمع يحفل بأبجديات ثقافة التعامل مع المعاق، ولا هيئة عُليا خاصة بهم يستظلون بفيأها، وتُمثّلهم في مطالبهم، وتدفع الطامعين المنتفعين من مصائبهم. في 13 ديسمبر 2006 وقّعت المملكة العربية السعودية على اتفاق في هيئة الأمم المتحدة، بتأسيس هيئة عليا لشؤون المعاقين، تشمل عضويتها الوزارات ذات العلاقة، وترتبط بالملك أو من ينيبه؛ لكنها حتى الآن لم تفعل!

(8450) معاقًا سنويًا !!

وفي ظل غياب هيئة خاصة بهم يُفترض ألا يغيب عن علمنا أن في السعودية أكثر من سبعمائة وثلاثين ألف معاق، بزيادة (450) مولودًا معاقًا كل عام!

ويُضاف عليها الإعاقات نتيجة الحوادث وأمراض السكري كل عام! حيث تُخلف حوادث الطرق سنويًا ألفي معاق بإعاقات مستدامة، ويُخلف مرض السكري (6) آلاف حالة بتر قدم!

وإذا كان تقدّم الأمم والدول يُقاس بما تقدّمه من حقوق ومميزات للمعاقين، فما ترتيب المملكة العربية السعودية!!!



أوضح د. عبد الله بن صالح الحمد أنه وبعيداً عن المواثيق التي وقّعت عليها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، التي تؤكد حقّ ذوي الاحتياجات الخاصة من ناحية حقهم في الدمج التعليمي والاجتماعي، أو أية مواثيق أخرى: محلية كانت، أو إقليمية، أو دولية؛ فإن الأهم من هذا وذاك النظرة إلى لحق الأصلي لهذه الفئة من أنها صاحبة حقّ مشروع كإنسان من أن ينال كافة حقوقه المشروعة من الرعاية، والتعليم، والصحة، والأمن.

والمشاهد - مع الأسف الشديد- لدينا أن فئة المعاقين عامة، التي تُعدّ نسبة كبيرة في مجتمعنا، والمقصود هنا بكلمة كبيرة أن الإعاقة مهما تكن شديدة أو بسيطة فإنها تُعَبِّر عن عجز ما يحول دون أداء واجب، أو أخذ أي حق بسبب الإعاقة - أن الخدمات المقدمة للمعاقين عامة في المملكة العربية السعودية خدمات محدودة من جانب، ومن جانب آخر، فإنها دون المستوى المأمول لتلبية احتياجات مشروعة لهذه الفئة.

والسبب أن الاهتمام بحقوق المعاق يأتي في نطاق ضيق، سواء من الناحية التعليمية لدى وزارة التعليم، أو رعاية من ناحية وزارة الشؤون الاجتماعية.

وأضاف: عندما أردت التعليق على هذه القضية؛ لم أكن أرغب أن يكون تعليقي محصوراً حول مسألة الدمج التعليمي فحسب لذوي الاحتياجات الخاصة في مؤسسات التعليم العادية؛ إنما ارتأيت أن أتحدّث عن حرمان العديد من ذوي الاحتياجات الخاصة في أخذ حقوقهم المشروعة لهم.

وبالنسبة لمسألة الدمج التعليمي؛ فلا شك أن لها مكاسب نفسية ومعنوية تُسهم في علاج ذوي الاحتياجات الخاصة، خصوصاً من تكون نسبة الإعاقة لديه ضئيلة للغاية، ويُعتقد من هذا أنه لا فرق بينه وبين الآخرين الأصحاء، فتلك أرى مشروعيتها من أن تنال هذه الفئة حقوقها كاملة في التعليم العادي، وأن مسألة عزلهم في بيئة خاصة؛ يُسهم معه النمو في نسبة الإعاقة لديهم.



وسبب الإشارة إلى هذه الإعاقات؛ إثبات عدم توافر مراكز رعاية كافية، إن لم تكن معدومة، فضلاً عن أن ما هو متاح لهم غالباً، يكون من خلال جمعيات خيرية تسعى إلى تقديم الرعاية لهم بجهود شخصية.

وأوضحت أ. علياء البازعي أن أحدث تصنيفات الإعاقة اعتمدت رسمياً في شهر مارس 2012 من قبل "IDEA Educational Act Individuals with Disabilities" وتتضمن 13 فئة موجودة في الرابط التالي:

http://www.parentcenterhub.org/wp-content/uploads/repo_items/gr3.pdf

ولكي نكون منصفين؛ فإن الخدمات في المملكة تُقدّم لمعظم الفئات؛ لكنها تظل محدودة وغير كافية؛ حيث إن النسبة العالمية للطلاب ذوي الإعاقة 10% من أي مجتمع تعليمي.. يعني أن العدد قد يكون (560) ألف تقريباً.

في حين أن الإحصائيات تقول: إن متلقي الخدمة في التعليم، والشؤون، والصحة يتجاوز المئة ألف قليلاً، ويعود هذا الفرق الموهول إلى الأسباب التالية:

1- نوعية تقديم الخدمة في المراكز المتخصصة، وفصول الدمج المكاني "فصل خاص داخل مدارس عادية مختارة"؛ تعدّ جدّاً مكلفة، وتخدم عدداً محدوداً فقط ، ويصعب التوسع بها من ناحية تأمين معلمي التربية الخاصة وخلافه.

- 2- عدم وعي المسؤولين بتصنيفات الإعاقة، والإصرار على التصنيف حسب نسب الذكاء.
- 3- عدم وعي بعض الأسر، وبالذات في المناطق الريفية والنائية بوجود الخدمة، وأهمية حصول أبنائهم عليها؛ فقد يكتفون بالتسجيل في الشؤون للحصول على الإعانة دون التسجيل في مدارس.
- 4- أن الغالبية العظمى من المحسوبين بوصفهم "ذوي إعاقة"؛ هم من الأطفال ذوي صعوبات التعلم، والاضطرابات الانفعالية، واللغوية، والسلوكية، وهؤلاء موجودون في المدارس بشكل طبيعي، وقد يحصلون على خدمة أو لا يحصلون، وقد يكملون الدراسة أو لا يكملون.
- 5- رفض الفئات الحدية من المدارس، وعدم رغبة الأسر في تسجيلها في المراكز؛ فتحدث هذه الفجوة بأن تأخذ الأسر أطفالها إلى خارج المملكة لتلقي الخدمة في مدارس داخلية غالباً. أما بخصوص التصنيفين (صعوبات التعلم - وذوي الإعاقة)، فهي كالتالي:
 - 1- صعوبات التعلم: تحدث عندما يظهر الطالب انخفاضاً في الأداء الأكاديمي في المواد الأساسية "القراءة، والكتابة، والرياضيات"، ويرجع هذا الانخفاض إلى خلل عصبي في المخ.. وغالباً ما يكون ذكاء الطفل في المعدل الطبيعي أو أكثر قليلاً.. ولا تختفي هذه المشكلات؛ لكن باستخدام استراتيجيات تدريس متنوعة ووسائل قد تساعد الطفل على النجاح.
 - 2- الإعاقات الأخرى، ومن ضمنها صعوبات التعلم، وتوضح بالرجوع إلى التصنيف في الرابط أعلاه. ومن جانبه، قال د. مساعد المحيا في هذا الإطار: لديّ شعور بأن المدرسة جزء من النسيج الاجتماعي والأسري، الذي لم يُقدّم لذوي الاحتياجات الخاصة ما يحتاجون إليه فعلاً، وأن ثمة ثقافة تقوم على الشفقة بهم، تحول دون تحقيق الكثير من الجوانب التي قد تُسهم في تأهيلهم اجتماعياً وعملياً..
- يحدثني أحد المعلمين المتخصصين بذوي الإعاقات، بأن الأسر تحتاج إلى الكثير من التثقيف في كيفية التعامل مع ابنها المعاق، وكثيراً ما تكون العادات هي التي تتحكم في طريقة التعامل.. مما يجعل الأطفال يواجهون معاناة شديدة، لا تساعدهم على الخروج من دائرة الإعاقة ...
- بل إن هذا الأمر يزداد سوءاً حين ترتفع نسبة الأمية والجهل في كيفية التعامل مع بعض المعاقين عقلياً، إلى الدرجة التي حدثني عنها قبل أيام أحد مديري المدارس في منطقة شمال المدينة، أن إحدى الفتيات تضعها والدتها في شبك وكأنها إحدى البهائم؛ بحيث تضع لها داخل الشبك الطعام والشراب ..
- هذه الصورة المحزنة تحتاج منا إلى تفعيل لكل الأنظمة التي تضمن لهؤلاء الحصول على كل حقوقهم .

تجارب عملية:

أشارت أ.فايزة الحربي إلى تجربة عملية لها بوصفها معلمة وإعلامية؛ حيث قالت: تجربتي بوصفي معلمة هي تجربة حديثة؛ حيث أضيف إلى مدرستي فصل دمج، والتحقّت به طالبة فقط لمدة فصل دراسي، ثم أُغلق الصف لعدم اكتمال العدد.

كانت الطالبة لديها إعاقة عقلية بسيطة، كنا نستضيفها في حصص الفنية والنسوية. وبالنسبة لمستوى الطالبة، فقد كانت مميزة وموهوبة، تُشارك أفضل من غيرها، وتضفي على الحصة نوعاً من الحماس والمرح؛ بسبب حماسها وحماس زميلاتها، وحبهن لمشاركتها والحديث معها؛ لدرجة تتنافس كل مجموعة أن تجلس معهن. والتجربة كانت ناجحة ورائعة من حيث:

- مستوى الطالبة.
- سعادتها الغامرة: كونها وصلت إلى مرحلة الثانوي مع الأشخاص العاديين.
- زيادة ثقتها بنفسها؛ كونها تميّزت عن الغير، ولا تغفل عن دعم المعلمات، والمدرسة، والأهل وتحفيزهن لها.
- اكتشاف مواهبها في كتابة الشعر والإلقاء.
- مشاركتها الفاعلة في المسرح، والإذاعة، واحتفالات المدرسة.
- توفير مواصلات مع مشرفة.
- أما فشل التجربة، فتمثّل في النقاط التالية:
- لم يكن هناك منهج يدرس، كانت معلماته يجتهدن لوضع منهج خاص لها.
- لم تجهز المدرسة إطلاقاً لاستقبال المعاقين من حيث المداخل، أو الصفوف، أو الوسائل.
- تم إجبار الطالبة على الانتقال إلى مدرسة أخرى، وتم النقل فجأة قبل الاختبارات؛ مما أرهقها نفسياً وأرهق ذويها؛ ويدلّ ذلك على عدم وجود خطة وآلية للعمل، وأنها اجتهدات شخصية تُصيب تارة، وتُخطئ تارة.
- أما تجربتي بصفتي إعلامية، فقد زرت بعض مراكز المعاقين، كجمعية النهضة النسائية، وأطلعت على الكثير من إنتاجهم الحرفي بالمشغولات اليدوية والخزفية، والخيطة، وجميعها وصلت إلى درجة عالية من الاحترافية وجودة الأداء، وهي حقيقة المطلب الذي نأمل أن نصل إليه مع الجميع، وفي شتى مناطق المملكة؛ لذلك أعتقد أن إعادة تجربة النهضة في كل مدينة أمر يستحق الاهتمام. ويمكن دمج هذا المشروع مع مشاريع الأسر المنتجة؛ كونها متقاربة وحرفية.

ومن جانبه قال د.م. نصر الصحاف: عملت مع رائد جمعية الأطفال المعوقين منذ تأسيسها، وأكد أجزم أنها لم تُحقق أحلامه بما يتفق مع الأهداف المنشودة من الدعم الحكومي أو الخاص لهذه المنشأة الضرورية في أي مجتمع؛ على الرغم من إيلائه جلّ وقته وجهده في سبيل ترسيخ قيم العمل التطوعي وبذل التبرعات!!

هذا فيما يخصّ الأطفال؛ ولكن هؤلاء الأطفال حتّى سيكبرون، ويجب أن يتوافق مع نموهم نمو في التخطيط الحياتي لمتطلبات الإعاقة لديهم، سواء الجسدية أم العقلية!! وأورد هنا مثالاً على سبيل الموازنة بين المدارس العامة والخاصة، وكذلك الخاصة فيما بينها.. منذ عدة سنوات خاطبتي المدرسة الخاصة التي يدرس بها أبنائي؛ لملاحظتهم عدم مواكبتهم لزملائهم وزميلاته بالفصل للتحصيل العلمي، وذلك في الصف الثالث الابتدائي، واقترحوا علينا بعض الحلول؛ لمراقبة تحصيله داخل الفصل، ومنها نقله إلى مقدمة الصف عند المعلمة؛ حيث يكون تحت نظرها!! بعد ذلك عُقد اجتماع بين المدرسين كافة؛ للحصول على رأيهم في تحصيل الابن؛ وكانت النتيجة إجماعهم (نظرًا لمؤهلاتهم التربوية - على ما أظنه) على معاناة ابني من حالة ADHD ؛ مما سيؤثر عليه، وطالبوا بأن يعيد السنة الدراسية، أو بنقله من المدرسة؛ لعدم أهلية المدرسة في رعايته؛ بالرغم من التكلفة الباهظة السنوية التي أدفعها لهم !! وحيث إننا لم نرغب في التأثير على نفسيته بإعادة السنة الدراسية؛ قمنا بإجراء الفحوصات اللازمة عليه في لوس إنجليس وتحدّد ما كان من تشخيص المدرسة من قبل مختصين في ADHD؛ حيث وصف الطبيب أدوية مختلفة لتساعده على أن يتناولها بصورة مستمرة!! وحيث إنني لا أعتقد بالفائدة من الأدوية الكيميائية وغير الطبيعية؛ فلم نأخذ بنصيحة الأطباء!!

وأشار عليّ أحد الأصدقاء بأن ابنته في المدرسة نفسها سُخّصت بالإعاقة نفسها، وأن المدرسة أشارت عليه بنقلها من المدرسة للأسباب نفسها؛ اكنه ألحقها ببرنامج مكثّف في بريطانيا في فترة الصيف فقط ، إذ يُخصص معلم واحد لكل طالب أو طالبة، وتعليمهم لمدة يوم، وهكذا في كل يوم. وعملت بنصيحته، وبعد صيف في هذا المعهد بلندن، عاد - ولله الحمد- منافسًا قويًا في فصله الدراسي مع أقرانه.

وعلّقت أ. علياء البازعي على ما ذكره د.م. نصر الصحاف بقولها: اضطراب فرط الحركة وتشتت الانتباه؛ يؤثر فيما لا يقل عن 15% من طلاب مدارسنا، ويعدّ عددًا كبيرًا جدًّا؛ حيث لا توجد خدمات كافية.. وأول هذه الخدمات وأهمها تفهّم المعلمين، وتقبلهم للطالب، ومعرفتهم بالاضطراب وطرق التعامل معه.. إذ إن الطالب في هذه الحالة مكانه الفصل العادي، ويتلقى تعديل سلوك، وتعليمًا فرديًا إن كانت حالته تستدعي.

وبخصوص تجربة أ. فائزة الحربي، فقد أضافت: بالفعل هناك فوضى في الميدان.. وسببها أنه لا يوجد تنظيم واضح، وكلها اجتهادات... وللأسف، فإن التنظيمات الموجودة تقف ضد الطالب لا معه... حيث إن نقص درجة أو درجتين في اختبار الذكاء قد تحدّد مصير الطالب ومستقبل... هذا إن كانت الاختبارات دقيقة أو أن من يطبقها خبير... وللأسف، فهذه الفتاة التي شهدت حالتها هي واحدة من عشرات.. بل مئات.. والمشكلة ليست في الدمج؛ فهو ليس بتجربة، هو حق من حقوق هؤلاء الأطفال.. لا يوجد مبدأ واحد صحيح، فكل طالب وطالبة في التربية الخاصة يتعلّم على حسب قدراته وإمكانياته.. والأساس أن يكتف منهج التعليم العام ويُعدّل حسب احتياج كل طالب على حدة... والهدف دائماً الوصول بالطالب إلى أعلى إمكانياته، ولو حكمنا عليه بالتدريب المهني فقط، أو بمنهج خاصة؛ كيف سنعرف ما إمكانياته؟؟ ورفع سقف التوقعات يعدّ من أهم أسس التربية الخاصة... وتعدّ هذه أحدث ممارسات التربية الخاصة وأفضلها.

وقال د. عبدالسلام الوائل: لفت نظري أن التشريعات الخاصة بدمج ذوي الاحتياجات الخاصة ضعيفة جداً. وسأتكى على قضية واقعية في ذلك. ففي إحدى الجامعات السعودية قبل طالب في أحد الأقسام النظرية التابع لإحدى الكليات الإنسانية. كان الطالب يرى بعين واحدة. وأثناء دراسته أصيبت شبكية عينه السليمة؛ فضعف بصره بشدة، وطالب باستعانتة بشخص وقت الاختبارات ليقرأ له الأسئلة، ويملئ عليه الإجابات. رئيس القسم رفض. واضطر الطالب إلى سحب الطلب؛ كي لا يطرد، وأصبح يحضر إلى الاختبارات عدسة مكبرة تساعد على القراءة.. وإذا تأملنا في هذه الحالة؛ نجد أن مربط الفرس فيها ضعف البنية القانونية. لا رئيس القسم لديه قانون يسمح له بطرد الطالب، ولا الطالب مسنود بشبكة تشريعية تحميه من تعسف رئيس القسم.

وتطرق د. خالد الرديعان إلى تجربة واقعية مع أحد طلابه بالجامعة، ورمز له بالحرف (م)؛ حيث قال في هذا الشأن: هو طالب ماجستير يعاني من شلل في أطرافه، ويواجه صعوبات في الحركة، ومنها مسك القلم للكتابة والتدوين أثناء المحاضرة؛ الأمر الذي دفعني إلى تقييمه شفوياً بدلاً من الكتابة. عمره الآن بحدود الثلاثين، ومتزوج من إحدى الجنسيات العربية.

وقد بدأت قصة إعاقته عندما كان في السادسة عشرة، حيث قفز في مسبح؛ اعتقاداً أن به ماء كافياً؛ لكن الماء لم يكن كافياً؛ مما جعله يرتطم بالأرض ليصاب في ظهره؛ الأمر الذي سبّب له شللاً دائماً.

ويتوفّر لدى المذكور سيارة مجهزة لم يحصل عليها من وزارة الشؤون الاجتماعية؛ ولكنه اشتراها من ماله الخاص، فهو من أسرة ميسورة، ومعه سائق يساعده على النزول، وإيصاله إلى المصعد الخاص بالكلية.

وسجّل معي مادتين، ولحسن الحظ كان الوحيد في المادتين؛ مما ساعدني على أن أكون قريباً منه.. أنفق جزءاً مهماً من وقت المحاضرة للتحدّث معه في موضوعات خارج نطاق المادة، وغالباً لرفع روحه المعنوية؛ فهو محبب جدّاً، وكثير التبرم بسبب بعض المشكلات التي يواجهها على الصعيد الاجتماعي، والأسري، والأكاديمي، والصحي، وبسبب قلة ما يُقدّم إلى المعاق في مجتمعنا حسب إفادته. وهو يلاحظ ذلك في تصميم الشوارع والمرافق؛ مما يحدّ من حركته وخروجه من المنزل.. وفوق ذلك فهو يحتاج إلى جلسات علاج طبيعي وتديك؛ حتى لا يتعرّض جسمه إلى التقرحات؛ بسبب كثرة الجلوس، ولا سيما أن وزنه وخلال السنتين الأخيرتين زاد بدرجة ملحوظة. ولا تتوفر له هذه الجلسات بصورة منتظمة، ويعاني بسبب ذلك.

وفي المادة الثالثة التي درسها معي، قمت بضّمه مع شعبة طالبات؛ حيث كنت آخذه معي إلى الاستديو (تعليم الطالبات عن بُعد من خلال الشبكة المغلقة).

وعندما علمت الطالبات بوضعه قبلوه بكل أريحية، ولحقاً أنشأوا مجموعة واتس آب (6 طالبات + م + أنا)، وكن يتواصلن معه بصورة جيدة فيما يخص المادة ومفرداتها، ويقمن بمناقشات مفيدة، وكنت أشاهد ذلك. تعامل الطالبات معه كان راقياً جدّاً؛ الأمر الذي خفّف من كثرة تبرمه؛ ومن ثم إقباله على المادة بصورة غير معهودة، ولا سيما أنه قارئ جيد، ويعمل مداخلات متكررة أثناء المحاضرة.

من تلقّسي لمعاناته وجدت ما يلي:

- (م) ذكي ومهياً جدّاً بوصفه طالب دراسات عليا، ولا سيما أن تخصصنا نظري، ويناسب ميوله بصورة واضحة.
- يعاني (م) من نظرة الشفقة التي يبدئها معظم من حوله؛ بسبب إعاقته، وهذه تسبّب له مشكلة حسب ما أدلى به.
- يعاني (م) من صعوبة إنزاله من الكرسي؛ بسبب زيادة وزنه؛ رغم أن زوجته تقوم بما تستطيع للتخفيف عنه والعناية به.
- يعاني (م) من عدم تهئية المرافق للمعاقين؛ رغم أن الجامعة توفّر بعضها وليس كلها. وتصبح المشكلة أكثر وضوحاً خارج الجامعة.
- يعاني (م) من مشكلة مستمرة في مواقف سيارات المعاقين؛ حيث يقوم بعضهم بركن سياراتهم في المواقف المخصصة للمعاقين، ويتم هذا بصورة مستمرة. وقد تأكدت من ذلك.
- يوجد في الكلية مكتب للعناية بالمعاقين؛ لكنه غير فاعل بدرجة كافية.. المكتب يُقدّم خدمات أفضل للمكفوفين موازنة بغيرهم من أصحاب الإعاقات الأخرى.

- يحتاج (م) إلى جلسات علاج طبيعي، ويعاني من صعوبات في ذلك.
- زيادة وزن (م) ضاعفت من مشكلاته في الفترة الأخيرة؛ بسبب صعوبة نقله من الكرسي الذي يستخدمه وإليه.

هذا الفصل انقطع (م) عن الدراسة، ولا أعرف سبب ذلك؛ رغم أنه متقدم أكاديميًا. ما أود الانتهاء إليه: أن (م) يحتاج إلى عناية صحية مستمرة، ودعم اجتماعي، وتهيئة المرافق العامة؛ إذ لا يكفي القول: إننا نعتني بالمعاقين، وأنهم فئة غالية، وغير ذلك من الإنشائيات التي نسمعاها كل يوم، دون أن تعني شيئاً للمعاق.

مقترحات لضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

يرى د. سعد الشهراني أنه لا تنقصنا الموارد، ولا الأسس الشرعية، ولا الأطر القانونية، ولا النوايا الحسنة والعواطف من أهالي ذوي الاحتياجات الخاصة وأسرههم، ومن المجتمع، والدولة بعامة، ومن أهم ما ينقصنا ما يلي:

1- تجهيز البنية الأساسية لتناسب هذه الفئة في المنزل، والمدرسة، والأماكن، والمؤسسات العامة.

2- التوسع في إنشاء الجمعيات الأهلية لكل نوع من أنواع الإعاقة، ودعمها من الدولة والمجتمع.

3- إنشاء مؤسسات تعليمية وعلاجية (في كل منطقة) على مستوى عالٍ من الكفاءة، والقدرة على التعامل مع الحالات التي يصعب دمجها في التعليم العام؛ حتى لا تضطر الأسر إلى مثل هذه المؤسسات في الخارج. وعلى سبيل المثال، فإن الأردن الشقيق يستضيف كثيرًا من هذه الحالات، والسؤال: لماذا ينجحون بموارد أقل، ونفشل بموارد أكثر.

وأضفت أ. علياء البازعي: إننا بحاجة لأن تدعم الدولة ثلاثة توجهات:

- 1- المؤسسات غير الربحية.
- 2- الجمعيات الخيرية.
- 3- الخدمات المساندة.



مع أهمية وضع معايير لعمل هذه المؤسسات.
وكل هذا سيخفف العبء عن المدرسة، وسيقدم الخدمة للطفل والأسرة حيث كانوا.
واقترح أ. عبدالله آل حامد إسناد التعليم الخاص إلى الجامعات، عبر استحداث عمادة للتعليم الخاص
في كل جامعة، تُشكّل من عدد من التخصصات من جميع الأقسام، وتقوم بالإشراف والتأسيس
للمعاهد والمراكز المتخصصة في منطقتها الإدارية، وبناء شراكات واستقطاب كوادر متخصصة.
ومن ناحيته اقترح د. عبد الله بن صالح الحمود ما يلي:
1- إنشاء مراكز تعليمية وتدريبية متعددة الاحتياجات، حسب كل إعاقة من الإعاقات.
2- إنشاء مراكز علاجية متخصصة لكل هذه الفئات التسعة.
3- إنشاء أندية رياضية وترفيهية تتفق وقدرات كل معاق على حدة.
4- تشجيع القطاع الخاص وأهل الخير عامة على المساهمة في إنشاء تلك المراكز الثلاثة إسهامًا
خيرياً ووطنياً.



المشاركون

- | | |
|-----------------------------|----------------------------|
| د. عبد الله بن صالح الحمود. | د. إبراهيم البعيز. |
| أ. عبدالله الضويحي. | السفير أ. أسامة نقلي. |
| أ. عبدالله بن كدسه. | د. الجازي الشبيكي. |
| أ. عدنان المرشد. | د. حاتم المرزوقي. |
| د. علي الحكمي. | د. حامد الشراري. |
| أ. علياء البازعي. | م. حسام بحيري. |
| د. فاطمة القرني. | د. حسين الحكمي. |
| د. فايز الشهري. | د. حمزة بيت المال. |
| أ. فائزة الحربي. | د. خالد الرديعان. |
| د. فهد الحارثي. | م. خالد العثمان. |
| أ. فوزية الجار الله. | أ. خالد الحارثي. |
| أ. كوثر الأربيش. | د. زياد الدريس. |
| أ. ليلى الشهراني. | م. سالم المري. |
| د. مساعد المحيا. | د. سامية العمودي. |
| د. مسفر السلولي. | اللواء د. سعد الشهراني. |
| أ. مسفر الموسى. | أ. سعيد الزهراني. |
| أ. مطشر المرشد. | أ. سمير خميس. |
| أ. مها عقيل. | د. طلحة فدعق. |
| د. منصور المطيري. | د. عائشة حجازي. |
| د. منى أبو سليمان. | أ.د. عبدالرحمن العناد. |
| د.م. نصر الصحاف. | د. عبدالسلام الوايل. |
| أ. هيا السهلي. | أ. عبدالله آل حامد. |
| أ. يحيى الأمير. | د. عبداللطيف العوين. |
| د. يحيى الحارثي. | د. عبدالله بن ناصر الحمود. |
| أ. يحيى القحطاني. | |



ملتقى أسبار

Asbar Council

(نادي تفكير)

تأسس الملتقى في 28 يونيو 2015م



@MultaqAsbar



@Multaq_Asbar



<https://cutt.us/U0nnC>



00966114624229



www.asbar.com